البناء الأخلاقي للاقتصاد الإسلامي

الشيخ/ السيد مراد سلامة

الخطبة الأولى

أما بعد:

 فإن مِن أخطَر القضايا الّتي تُهدِّد الأمنَ والاقتصادي، البعد عن الأخلاق الإسلامية في الأسواق والمعاملات الاقتصادية، والّتي أخَذتْ صُوَرًا شتَّى منها: السَّرِقات والرِّشوة والغلول والغشّ وخيانة الأمانة والاختلاس، وهو استيلاء الموظَّفين والعاملين في مكان عملهم على ما في أيديهم من أموال نقديَّة دون سندٍ شرعي والتهرُّب من سداد القروض ....... وعدم إتقان العمل وإضاعة الوقت والتربُّح من الوظيفة واستغلال المال العام لأغراضٍ سياسيَّة.

فنحن نمتلك الثروات المالية بأشكالها والثروات البشرية التي ترقى بها الأمم والشعوب وعلى الرغم من ذلك نعيش رقودا اقتصاديا ونعاني من الغلاء وارتفاع الأسعار ومن تراكم الديون الناظر بعين البصر والبصيرة ليرى أن سبب ذلك هو غياب الأخلاق التي هي ساس كل تقدم ورقي

وإذا أُصـيـب القـــوم في أخـلاقـهــــم \*\*\* فـأقـــمْ عـلـيـهـــم مـأتـمـــاً وعــويــلا

وفي هذا اللقاء نلقي الضوء على أهم الأخلاق التي تثمر البناء الاقتصادية وتؤدي إلى الرخاء الاقتصادي

**الأساس الأول: أن المال وسيلة** **للوصول إلى الرضا الله تعالى وليس غاية**

وهذا من أعظم الأسس التي غابت عن وعي كثير من أرباب الأموال فهو جعلوا المال هو الغاية التي يسعون خلفها لذا كان الحلال ما حل في أيديهم وإن كان حراما محضا والحرام ما ابتعد عن أيديهم وإن كان حلال صرفا

قال الله -تعالى -: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ ﴾ [آل عمران: 14]،

 و الله تعالى يخبرنا أن المال هو عارية في أيدي الأغنياء {آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ} [الحديد: 7]

عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَأُمِرَ بِشَيْءٍ أَتَيْنَاهُ فَعَلَّمَنَاهُ فَجِئْنَاهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ لَنَا: " إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: إِنَّا أَنْزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَلَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ أَحَبَّ [ص:177] أَنْ يَكُونَ لَهُ ثَانٍ , وَلَوْ كَانَ لَهُ ثَانٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ ثَالِثٌ وَلَا يَمْلَأُ فَمَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ ([[1]](#footnote-1)).

قال أعرابي لأخيه:

يا أخي إن مالك إن لم يكن لك كنت له، وإن لم تفنه أفناك فكله قبل أن يأكلك

وقال لحاتم الطائي:

لعمرك ما يغني الثراء عن الفتى = إذا حشرجت يوما وضاق بها الصدر

ولما أصبح المال غاية رأينا:

من يقطع رحمه ويعق أباه وأمه من أجل المال

رأينا من يسرق ويختلس من أجل المال

رأينا من يظلم ويقتل من أجل المال

لماذا لأنهم أصبحوا عبيدا للمال

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ»([[2]](#footnote-2))

**لما يصبح المال غاية يصبح الناس في غابة**

بواب مصري يسرق كلية زوجته لبيعها لمافيا تجارة الأعضاء من أجل المال بلا رحمة أو شفقة قام بواب مصري في القاهرة بسرقة كلية زوجته لبيعها في مافيا تجارة الأعضاء، فالزوجة البالغة من العمر 29 عامًا، والتي تعيش في مدينة نجع حمادي اتهمته بسرقة كليتها وبيعها بمبلغ 18 ألف جنيه مصري،

وأكدت مصادر أمنية أن الزوج استدرج زوجته إلى مستشفى حكومية في القاهرة بخداع شيطاني، حيث أقنعها أنه يجرى لها عدة فحوصات طبية وأعطاها أدوية مخدرة وقام بسرقة كليتها، ثم اكتشفت الزوجة هذا العمل الإجرامي من خلال ألم شديد فى البطن وعندما ذهبت إلى الطبيب أخبرها أنها فقدت كليتها اليسرى.

**الأساس الثاني السماحة في البيع والشراء:**

أمة الإسلام: ومن الأخلاق التي يجب أن يتحلى بها المسلم والمسلمة في الأسواق الاقتصادية عند البيع والشراء السماحة والسماحة في البيع: أن يتساهل البائع في الثمن والمشتري في المبيع، والتساهل في المعسر بالثمن فيؤجل إلى وقت يساره، ومما جاء في الحديث: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى». ([[3]](#footnote-3))

فمن يرجو رحمة الله سبحانه وتعالى، فإنه إذا تعامل مع الناس تعامل بحسن الخلق، لا ليقال: خلقه حسن -وإن كان من الحسن أن يمدح الإنسان وهو لا يطلب ذلك-وإنما يطلب ما عند الله سبحانه، فإن صاحب الخلق الحسن يكون يوم القيامة في درجة عظيمة جداً بجوار النبي صلوات الله وسلامه عليه بجوار باقي النبيين عليهم السلام.

فالعبادة التي نحن مخلوقون لها ليست هي الصلاة وحدها -وإن كانت الصلاة من أعظم العبادات-ولكن العبادة التي خُلقنا من أجلها هي العبادة بمعناها الأعم، فيدخل فيها العبادات والمعاملات وأحوال الإنسان مع أهله وغيرهم.

الواقع التطبيقي لهذا الضابط:

خرَّج الشيخان البخاري ومسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى العَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى العَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الأَرْضَ، وَلَمْ أَبْتَعْ مِنْكَ الذَّهَبَ، وَقَالَ الَّذِي لَهُ الأَرْضُ: إِنَّمَا بِعْتُكَ الأَرْضَ وَمَا فِيهَا، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ: الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلاَمٌ، وَقَالَ الآخَرُ: لِي جَارِيَةٌ، قَالَ: أَنْكِحُوا الغُلاَمَ الجَارِيَةَ وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا ". ([[4]](#footnote-4))

لا يدري والله المطلع على هذا الحديث أن يعجب أكثر من البائع، أم من المشتري، أم الحكم؟ فكل واحد منهم أشد عجباً وأعظم ورعاً من الآخر.

ورحم الله التاجر القائل:

يا ليتني أبيع الشيء يكسب فيه المشتري الربح ديناراً بعشرينا

أحبُّ شيء إلى نفسي معاملـة كسب العميـلُ فنأتيه و يأتينـا

**\*** وها هم أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم يسيرون على هدي الأنبياء فما فعله سليمان كان يفعله الصحابي جرير بن عبد الله رضي الله عنه

قال إبراهيم بن جرير البجلي، عن أبيه، قال: غدا أبو عبد الله إلى الكناسة ليبتاع منها دابة، وغدا مولى له فوقف في ناحية السوق، فجعلت الدواب تمر عليه، فمر به فرس فأعجبه، فقال: لمولاه انطلق فاشتر ذلك الفرس، فانطلق مولاه، فأعطى صاحبه به ثلاثمائة درهم، فأبى صاحبه أن يبيعه فماكسه، فأبى صاحبه أن يبيعه، فقال: هل لك أن تنطلق إلى صاحب لنا ناحية السوق؟ قال: لا أبالي فانطلقا إليه، فقال له مولاه: أني أعطيت هذا بفرسه ثلاثمائة درهم فأبى، وذكر أنه خير من ذلك، قال صاحب الفرس: صدق أصلحك الله فترى ذلك ثمنا، قال: لا فرسك خير من ذلك تبيعه بخمسمئة حتى بلغ سبعمائة درهم أو ثمانمئة، فلما أن ذهب الرجل أقبل على مولاه، فقال له: ويحك انطلقت لتبتاع لي دابة، فأعجبتني دابة رجل، فأرسلتك تشتريها، فجئت برجل من المسلمين يقوده وهو يقول: ما ترى ما ترى، وقد «بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم» ([[5]](#footnote-5))

نحن لا نطمع من إخواننا التجار، والسماسرة، والوسطاء أن يكونوا بهذا الورع، ولكن نطلب منهم فقط تجنب الحرام البين، وتجنب ما نهى عنه صاحب الشريعة في البيع والشراء

**الأساس الثالث: الصدق في المعاملة:**

و من الأخلاق المفقودة في البيع و الشراء الصدق في المعاملة بأن لا يكذب في إخباره عن نوع البضاعة ونفاستها ونحوه ،والتاجر الصدوق لا يتاجر بإيمانه وإنما يتاجر مع الله تعالى بصدقة فيبارك الله تعالى له في رزقه

فمن آداب البيع والشراء ودلائل الصدق فيه عدم الإكثار من الحلف؛ بل عدم الحلف مطلقًا؛ لأن في ذلك امتهانًا لاسم الله -تعالى-، قال -تعالى-: ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ ﴾ [البقرة: 224]،

قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-يَقُولُ « الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ ». ([[6]](#footnote-6))

أما ما نراه في الأسواق من حلف بالباطل وحلف بالزور فانه ليس من أخلاق أهل الإيمان ولا من شيم أهل الإسلام عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ الْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ ".([[7]](#footnote-7))

**الأساس الرابع عدم تطفيف الكيل والميزان:**

و من ومن الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي أن يتقي البائع و المشتري ربه و يحذر من تطفيف الكيل و الميزان يقول الله جل وعلا: (وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ\* الَّذِينَ إذا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ\* وَإذا كَالُوهُمْ أو وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ\* أَلا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ\* لِيَوْمٍ عَظِيمٍ\* يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ\*)، وقال عن شعيب أنه قال لقومه: (وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلا تَعْثَوْا فِي الأَرْضِ مُفْسِدِينَ)، فمن المصيبة إخلال بالمكاييل والموازين وتخفيضها من بعض ما هي معروف وخداع الناس بذلك.

وقال ابن عباس لأصحاب المكيال والميزان في السوق: "إنكم قد وليتم أمرين هلكت فيهما الأمم السالفة قبلكم: الكيل، والميزان"([[8]](#footnote-8))

وكان ابن عمر يمر بالبائع فيقول: "اتق الله، وأوف الكيل والوزن بالقسط، فإن المطففين يوم القيامة يوقفون حتى إن العرق ليلجمهم إلى أنصاف آذانهم

. عن ابن عبّاس-رضي اللّه عنهما- قال قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: «خمس بخمس، قيل: يا رسول اللّه وما خمس بخمس؟ قال: ما نقض قوم العهد إلّا سلّط اللّه عليهم عدوّهم، وما حكموا بغير ما أنزل اللّه إلّا فشا فيهم الموت، ولا منعوا الزّكاة إلّا حبس عنهم القطر، ولا طفّفوا المكيال إلّا حبس عنهم النّبات، وأخذوا بالسّنين»([[9]](#footnote-9)) (أخرجه الطبرانى

وإليكم عباد الله أحوال المطففين عند الموت لعل يكون فيه العظة والعبرة:

قال بعضهم: " دخلت على مريض وقد نزل به الموت، فجعلت ألقه الشهادة ولسانه لا ينطق بها فلما أفاق قلت له: يا أخي، ما لي ألقنك الشهادة ولسانك لا ينطق بها ؟!

قال: يا أخي لسان الميزان على لساني يمنعني من النطق بها!

فقلت له: بالله أكنت تزن ناقصا؟

قال: لا والله، ولكن ما كنت أقف مدة لأختبر صحة ميزاني! "

عن "مالك بن دينار " قال: " دخلت على جار لي، وقد نزل به الموت، وهو يقول : جبلين من نار ، جبلين من نار

قلت: ما تقول؟

قال: يا أبا يحيى، كان لي مكيالان أكيل بأحدهما وأكتال بالآخر.

قال مالك: فقمت، فجعلت أضرب أحدهما بالآخر! .

فقال: يا أبا يحيى، كلما ضربت أحدهما بالآخر ازداد الأمر عظما وشدة ، فمات في مرضه ! ! " .

**الأساس الخامس: القناعة في الربح**

 و من الأخلاق الإسلامية لبناء اقتصاد القناعة لدى البائع بما يسر الله له فأنت أيها البائع لا بد أن تربح وتسعى في الربح لكن ليكن هذا الربح ربحاً واقعياً لا ربحاً تجاوزيا، إن كثير من المبالغات في السلع التي يفرضها بعض الباعة مخالفة للواقع فتكون السلعة مثلاً بكذا وترى الأرباح فيها أحيانا قد تصل إلى 100% وأكثر من ذلك فلا بد من قناعة لك أيها المسلم وقناعة بالرزق الذي تحصل عليه وأن يكون ربحك ربحاً طيبا ًربحا مباركا لا ضرر فيه على الأخرين وفي الحديث: عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه

قصص: المجال التطبيقي لذلك الضابط

عن بعض السلف أنه كان بواسط فجهز سفينة حنطة إلى البصرة وكتب إلى وكيله: مع هذا الطعام في يوم تدخل البصرة فلا تؤخره إلى غد، قال: فوافق السعر فيه سعة، قال له التجار: إن أخرته جمعة ربحت فيه أضعافاً فأخره جمعة فربح فيه أمثاله، وكتب إلى صاحبه بذلك فكتب إليه صاحب الطعام: يا هذا قد كنا قنعنا أن نربح الثلث مع سلامة ديننا وإنك قد خالفت أمرنا وقد جنيت علينا جناية، فإذا أتاك كتابي فخذ المال كله فتصدّق به على فقراء أهل البصرة وليتني أنجو من الاحتكار كفافاً لا عليّ ولا لي.

\* عن مظفر بن سهل قال: سمعت غيلان الخياط يقول: اشترى سري السقطي كرّ لوز بستين ديناراً وكتب في رونامجه ثلاثة دنانير ربحه، فصار اللوز بتسعين ديناراً، فأتاه الدلاّل فقال له: إنّ ذلك اللوز أريده، فقال: خذه، فقال: بكم؟ قال: بثلاثة وستين ديناراً، قال له الدلاّل: إنّ اللوز قد صار الكرّ بسبعين ديناراً، قال له السري: قد عقدت بيني وبين الله عقداً لا أحله لست أبيعه إلاّ بثلاث وستين ديناراً، قال له الدلاّل: وأنا قد عقدت بيني وبين الله عقداً لا أحله، أن لا أغشّ مسلماً، لست آخذ منك إلاّ بسبعين ديناراً، قال: فلا الدلاّل اشترى منه ولا سري باعه،

أقول قولي هذا واستغفر الله لي ولكم فاستغفروه انه هو الغفور الرحيم

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ الواحدِ القهارِ، العزيزِ الجبارِ، مُقدرِ الأقدارِ، الحمدُ للهِ لا يخيُّبُ من أمَّلَه ورجاه، ولا يُفلحُ من قنطَ من رحمتِه وما دعاه، والصلاةُ والسلامُ على خيرِ خلقِ اللهِ وعلى آلهِ وصحبِه ومن والاه.

أما بعد:

**الأساس السادس: الالتزام بالعهود والعقود والوفاء بها**

الأساس السادس الالتزام بالعهود والعقود والوفاء بها، ومن الأمور والضوابط المرعية التي حثنا عليها رب البرية – جل جلاله-الوفاء بالعهود والمواثيق قال الله -جل وعلا-: (وَالَّذِينَ هُمْ لأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ) [المؤمنون:8، المعارج: 32]، وقال: (وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ أن الْعَهْدَ كان مَسْئُولاً) [الإسراء:34]، والبيع والشراء عقد، والله يقول: (وَأَشْهِدُوا إذا تَبَايَعْتُمْ) [البقرة:282]، كل ذلك من أجل رفع الحرج، والوفاء بالعقود، وعدم الخيانة والخداع في ذلك.{وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} [الأنعام: 152].

وقال تعالى: {وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ \* وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللَّهُ بِهِ وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ} [النحل: 91، 92].

**الواقع التطبيقي لهذا الخلق**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ " ذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَالَ: ائْتِنِي بِشُهَدَاءَ أُشْهِدُهُمْ، فَقَالَ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، فَقَالَ: ائْتِنِي بِكَفِيلٍ، فَقَالَ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا، قَالَ: فَدَفَعَهَا إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ الْتَمَسَ مَرْكَبًا يَقْدُمُ عَلَيْهِ لِأَجَلِهِ الَّذِي أَجَّلَهُ، فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا الدَّنَانِيرَ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهَا ثُمَّ سَدَّ مَوْضِعَهَا، ثُمَّ أَتَى بِهَا الْبَحْرَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي تَسَلَّفْتُ فُلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ فَسَأَلَنِي شَهِيدًا، فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، ثُمَّ سَأَلَنِي كَفِيلًا، فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا، وَإِنِّي قَدْ جَهِدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكِبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ بِالَّذِي لَهُ، فَلَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا، وَإِنِّي أَسْتَوْدِعُكَهَا فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَطْلُبُ مَرْكَبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ قَدْ جَاءَ مَالُهُ فَإِذَا تِلْكَ الْخَشَبَةُ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ وَالصَّحِيفَةُ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطَبًا فَلَمَّا كَسَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ، وَقَدِمَ الَّذِي كَانَ تَسَلَّفَ مِنْهُ، فَأَتَاهُ بِأَلْفِ دِينَارٍ، وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لِآتِيَكَ بِمَالِكَ فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَّى عَنْكَ الَّذِي بُعِثْتَ فِيهِ فِي الْخَشَبَةِ فَانْصَرِفْ بِأَلْفِكَ رَاشِدًا ". ([[10]](#footnote-10))

**الأساس السابع: أن يتحرى الحلال**

واعلم بارك الله فيك: أن من أسس البناء الأخلاق للاقتصاد الإسلامي أن يتحرى المسلم الحلال ويبتعد عن الحرام فيحذر من البيوع والسلع المحرمة التي حرمها الله تعالى؛ لأن الله يقول لنا: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) [المائدة)

عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَأَهْوَى بِإِصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «الْحَلَالُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلُحَتْ صَلُحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ، فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»([[11]](#footnote-11))

ولقد عن أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم نَهى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ. ([[12]](#footnote-12))

فنهى عن ثمن الكلب، ونهى عن مهر البغي، وما تُعطَى البغي -والعياذ بالله-على استحلال فرجها، ونهى عن حلوان الكاهن، ما يأخذه الكهنة خداعا وكذبا.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالأَصْنَامِ ». فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ فَقَالَ « لاَ هُوَ حَرَامٌ ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-عِنْدَ ذَلِكَ « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا أَجْمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ » "([[13]](#footnote-13)).

وآخر دعونا أن الحمد لله رب العالمين

وصلاةً وسلامًا على أشرف المرسلين

ورضي الله عن الصحابة والتابعين

1. -أخرجه أحمد (5/ 218، رقم 21956)، قال الهيثمي (7/ 140): رجاله رجال الصحيح، والطبراني (3/ 248، رقم 3303). [↑](#footnote-ref-1)
2. -أخرجه البخاري (3/1057 ، رقم 2730) ، وابن ماجه (2/1385 ، رقم 4135) [↑](#footnote-ref-2)
3. - أخرجه : البخاري 3/75 (2076) . [↑](#footnote-ref-3)
4. - أخرجه أحمد (2/316 ، رقم 8175) ، والبخاري (3/1281، رقم 3285) ، ومسلم (3/1345، رقم 1721) [↑](#footnote-ref-4)
5. - المعجم الكبير (2/ 334) [↑](#footnote-ref-5)
6. - - أخرجه : البخاري 3/78 (2087) ، ومسلم 5/56 (1606) (131) . [↑](#footnote-ref-6)
7. - أحمد (5/148، رقم 21356)، ومسلم (1/102 ، رقم 106) [↑](#footnote-ref-7)
8. - الجامع الصحيح للسنن والمسانيد (11/ 429) [↑](#footnote-ref-8)
9. - أخرجه الطبراني (11/45، رقم 10992) قال المنذري (1/310) صححه الألباني في الصحيحة: 107 , وصحيح الترغيب والترهيب: 2418 [↑](#footnote-ref-9)
10. - أخرجه أحمد (2/348، رقم 8571)، والبخاري (2/801 رقم 2169). [↑](#footnote-ref-10)
11. - أخرجه أحمد (4/270، رقم 18398) ، والبخاري (1/28 ، رقم 52) ، ومسلم (3/1219 ، رقم 1599) ، [↑](#footnote-ref-11)
12. - أخرجه البخاري في: 34 كتاب البيوع: 113 باب ثمن الكلب [↑](#footnote-ref-12)
13. - أخرجه أحمد (3/324 ، رقم 14512) ، والبخاري (2/779 ، رقم 2121) ، ومسلم (3/1207 ، رقم 1581) [↑](#footnote-ref-13)